

## تعميم

المحترمين

السادة/ مستوردي المنتجات البحثية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

إشارة إلى المادة الثالثة من نظام إدارة المواد الكيميائية الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/١٠) وتاريخ ١٤٤٣/١/١٨هـ، القاضي بتحديد اختصاص الجهات الحكومية في إصدار إذن استيراد المواد الكيميائية وتصديرها وإعادة تصديرها وإذن فسحها.

لذا فإن الهيئة العامة للغذاء والدواء وبالتنسيق مع وزارة التعليم لتنفيذ المرسوم الملكي الكريم، تفيدكم بانتقال مهمة إصدار إذن استيراد المواد الكيميائية الخاصة بالمؤسسات التعليمية والبحثية إلى وزارة التعليم اعتباراً من يوم الاحد ١٤٤٤/١/٢هـ الموافق ٢٠٢٢/٧/٣١م، وذلك للعمل بما قضت به المادة النظامية المشار إليها.

ويمكنكم تقديم طلب أذن الاستيراد والتواصل مع وزارة التعليم من خلال البريد الإلكتروني التالي:

[chemunit@moe.gov.sa](mailto:chemunit@moe.gov.sa)

وفي حال وجود استفسار يمكنكم التواصل على رقم الاتصال الموحد للهيئة ١٩٩٩٩.

هذا وتقبلوا فائق التحية والتقدير